



قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٢) لعام ٢٠١١م

بتشأن  
تسليم الموقع العام لمينائي الطوال وشحن  
للهيئة العامة لتنظيم شؤون النقل البري

اطلع مجلس الوزراء على المذكرة المقدمة من القائم بأعمال وزير النقل برقم (و.ن/٣/١١١٤/٢٠١١) وتاريخ ٢٠١١/٤/١١م بشأن معالجة بعض الاشتكالات التي تواجه الهيئة العامة لتنظيم شؤون النقل البري ، وأقر الآتي:-

- ١- الموافقة على تسليم الموقع العام لمينائي الطوال وشحن .
- ٢- تشكيل لجنة لتسليم الموقع العام لمينائي الطوال وشحن برئاسة وكيل وزارة النقل لقطاع الشؤون البحرية والموانئ القائم بأعمال وزير النقل وعضوية كل من:-
  - رئيس الهيئة العامة لتنظيم شؤون النقل البري
  - ممثل عن مصلحة الجمارك
  - ممثل عن مصلحة الهجرة والجوازات
  - ممثل عن وزارة المالية
  - ممثل عن وزارة النقل
  - ممثل عن وزارة الداخلية
  - ممثل عن وزارة الشؤون القانونية
  - ممثل عن الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة
  - مدير عام الميناء المعني
- ٣- تتولى اللجنة المهام الآتية :-
  - أ- تسليم الموقع العام لمينائي الطوال وشحن بما في ذلك المساحات والمواقف ومرافق الخدمات العامة للهيئة العامة لتنظيم شؤون النقل البري.
  - ب- اتخاذ المعالجات القانونية اللازمة والكفيلة بتمكين الهيئة من إدارة المينائين طبقاً للقرار الجمهوري رقم (١٧٤) لسنة ٢٠٠٩م .
  - ج- تقديم النتائج إلى رئيس مجلس الوزراء خلال فترة أقصاها شهر من تاريخه.
  - د- يعمّل بهذا القرار من تاريخ ٢٠١١/٤/١٢م.
  - هـ- ينفذ القرار بالوسائل الإدارية المناسبة.

المتفقون		المتفقون	التحفظون
مشارك	رئيسي	لا يوجد	لا يوجد
وزير الشؤون القانونية وزير المالية وزير الداخلية رئيس الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة	وكيل وزارة النقل لقطاع الشؤون البحرية والموانئ ، (القائم بأعمال وزير النقل) رئيس الهيئة العامة لتنظيم شؤون النقل البري مدير عام الميناء المعني		

مدة القرار : دائم  
مضمون القرار : نقل  
شكل القرار : حتمي  
حكمه : حتمي  
جهة التنفيذ : مشترك

